

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1434  
الموافق 15 يناير سنة 2013، يتضمن التنظيم  
الداخلي لمركز البحث العلمي والتقني في  
التحاليل الفيزيائية والكيميائية.**

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 326 المؤرخ  
في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 - 214  
المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 مايو سنة  
1992 والمتضمن إحداث مركز البحث العلمي والتقني  
في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 - 260  
المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت  
سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54  
المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة  
1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 158  
المؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1416 الموافق 4 مايو سنة  
1996 الذي يحدد شروط تطبيق أحكام الأمن الداخلي في  
المؤسسة، المنصوص عليها في الأمر رقم 95 - 24 المؤرخ  
في 30 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 25 سبتمبر سنة  
1995 والمتعلق بحماية الأملاك العمومية وأمن  
الأشخاص فيها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11 - 396  
المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر  
سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي  
للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12 - 293  
المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة  
2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي  
والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع  
الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن  
تعيين الأمين العام للحكومة،

- تسيير مشاريع البحث وضمان إنجاز أشغال البحث والدراسات،  
- تأسيس ووضع عمليات نظام إدارة أعمال الجودة وصيانتها.

وينظم في ثلاث (3) مصالح :

\* مصلحة التجهيزات العلمية وتقنيات الحماية،

\* مصلحة متابعة مشاريع البحث،

\* مصلحة ضمان الجودة.

**المادة 6 :** يلحق بالأمين العام مكتب الأمن الداخلي.

**المادة 7 :** تكلف المصالح الإدارية بما يأتي :

- إعداد ووضع حيز التنفيذ المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية،

- ضمان متابعة المسار المهني لمستخدمي المركز،

- إعداد ووضع حيز التنفيذ مخططات سنوية ومتعددة السنوات للتكوين وتحسين المستوى وتجديد المعلومات لمستخدمي المركز،

- إعداد مشروع ميزانية التسيير وتجهيز المركز وكذا ضمان تنفيذه بعد المصادقة عليه،

- مسك المحاسبة العامة للمركز،

- ضمان تخصيص الوسائل لتسيير هياكل المركز،

- ضمان تسيير قضايا المنازعات والمنازعات القانونية للمركز،

- ضمان تسيير الأملاك المنقولة والعقارية للمركز والمحافظة عليها وصيانتها،

- مسك دفاتر الجرد للمركز،

- ضمان حفظ وصيانة أرشيف المركز.

**تنظم المصالح الإدارية وعددها ثلاث (3) في :**

\* مصلحة المستخدمين والتكوين،

\* مصلحة الميزانية والمحاسبة،

\* مصلحة الوسائل العامة.

**المادة 8 :** تتكون أقسام البحث وعددها أربعة (4)

من :

\* قسم كيمياء المواد،

\* قسم كيمياء البيئة،

\* قسم المنتوجات الطبيعية وعلوم الأغذية،

\* قسم الصحة.

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 شعبان عام 1427 الموافق 2 سبتمبر سنة 2006 والمتضمن التنظيم الداخلي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية،

**يقررون ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 11 - 396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد التنظيم الداخلي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية ويدعى في صلب النص المركز.

**المادة 2 :** تحت سلطة المدير، الذي يساعده مدير مساعد وأمين عام، ينظم المركز في أقسام تقنية ومصالح إدارية وأقسام للبحث ومصالح مشتركة.

**المادة 3 :** تتكون الأقسام التقنية وعددها اثنان (2) من :

\* قسم العلاقات الخارجية وتثمين نتائج البحث،

\* قسم متابعة نشاطات البحث في التحاليل الفيزيائية والكيميائية.

**المادة 4 :** يكلف قسم العلاقات الخارجية وتثمين نتائج البحث بما يأتي :

المبادرة بإجراءات لتعزيز التعاون العلمي الوطني والدولي في ميدان تخصص المركز،

تثمين نتائج البحث العلمي،

- ترقية الإعلام العلمي والتقني في ميدان تدخل المركز واقتراح كل إجراء من شأنه تسهيل دخول المستعملين.

وينظم في ثلاث (3) مصالح :

\* مصلحة العلاقات الخارجية والاتصال،

\* مصلحة تثمين نتائج البحث،

\* مصلحة الوثائق العلمية والتقنية.

**المادة 5 :** يكلف قسم متابعة نشاطات البحث في التحاليل الفيزيائية والكيميائية بما يأتي :

- تركيز الطلبات في المواد العلمية والتكنولوجية لهياكل البحث،

- متابعة التجهيزات العلمية في ميادين تخصص المركز وتطويرها،

**1 - قسم كيمياء المواد** ويكلف بالقيام بدراسات وأعمال بحث حول :

الاستخلاص والتوصيف الفيزيائي والكيميائي للمواد الوظيفية والهيكلية الجديدة وتطبيقاتها.

**2 - قسم كيمياء البيئة** ويكلف بالقيام بدراسات وأعمال بحث حول :

- تقنيات الاستخراج والتعرف والمعالجة والتفخيخ والتحليل الفيزيائي الكيميائي للملوثات في الأنسجة البيولوجية البيئية.

**3 - قسم المنتجات الطبيعية وعلوم الأغذية** ويكلف بالقيام بدراسات وأعمال بحث حول :

- تقنيات الاستخراج والتحليل الفيزيائي والكيميائي ومراقبة نوعية المنتجات الطبيعية والصناعية والتجارية وإنتاجها الثانوي.

**4 - قسم الصحة** ويكلف بالقيام بدراسات وأعمال بحث حول :

- الاستخلاص والتحليل الفيزيائي والكيميائي لجزيئات النبات ذات الطابع الطبي والتي لها مفعول علاجي،

تطوير تقنيات الاستخراج، الفصل وتحليل العناصر النشطة، الأيض الخلوي ورواسب الأيض في السوائل البيولوجية.

**المادة 9 :** توضع المصلحة المشتركة المنشأة طبقاً لأحكام المادة 36 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، تحت مسؤولية رئيس مصلحة، وتتكون من فروع.

**المادة 10 :** تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 شعبان عام 1427 الموافق 2 سبتمبر سنة 2006 والمذكور أعلاه.

**المادة 11 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 ربيع الأول عام 1434 الموافق 15 يناير سنة 2013.

وزير المالية

كريم جودي

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

رشيد حراوية

عن الأمين العام للحكومة

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومية

بلقاسم بوشمال